الأمم المتحدة

E/CN.6/2009/NGO/44

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
16 December 2008
Arabic
Original:

**لجنة وضع المرأة**
**الدورة الثالثة والخمسون**
٢-١٣ آذار/مارس ٢٠٠٩
البند ٣ (أ) '١' من جدول الأعمال المؤقت*
**متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: تقاسم الرجل والمرأة للمسؤوليات بالتساوي، بما في ذلك تقديم الرعاية في مجال فيروس نقص المناعة البشرية متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)**

## بيان مقدم من التحالف المناهض للاتجار بالمرأة ومنظمة يونانيما إنترناشيونال، وهما منظمتان غير حكوميتين ذواتا مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

* E/CN.6/2009/1.

050209 020209 08-65537 (A)

## البيان*

يدعم هذا البيان ويؤيده كل من:

الرابطة الأرمينية الدولية للمرأة (مدرجة في قائمة المركز الاستشاري)

لجنة تنسيق الاتصالات من أجل الأمم المتحدة (مدرجة في قائمة المركز الاستشاري)

جمعية سانت فنسنت دي بول لبنات المحبة (ذات مركز استشاري خاص)

جماعة السيدة العذراء والراعي الصالح للأعمال الخيرية (ذات مركز استشاري خاص)

جماعات رعايا القديس يوسف (ذات مركز استشاري عام)

مؤتمر القيادة الدومينيكية (ذو مركز استشاري خاص)

الفهود الرمادية (مدرجة في قائمة المركز الاستشاري)

الرابطة الدولية لمدارس الخدمة الاجتماعية (ذات مركز استشاري خاص)

المجلس الدولي للمرأة اليهودية (ذو مركز استشاري خاص)

الاتحاد الدولي للشيخوخة (ذو مركز استشاري خاص)

الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين (ذو مركز استشاري خاص)

الاتحاد الدولي للمحاميات (ذو مركز استشاري عام)

الاتحاد الدولي للنساء المشتغلات بالمهن القانونية (ذو مركز استشاري خاص)

جمعية عيد التجلي الدولية (ذات مركز استشاري خاص)

الجمعية الدولية لدراسات الإجهاد الناجم عن الصدمة النفسية (ذات مركز استشاري خاص)

جماعة لوريتو (مدرجة في قائمة المركز الاستشاري)

الحركة من أجل إلغاء البغاء والمواد الإباحية وكل أشكال العنف الجنسي والتمييز القائم على أساس نوع الجنس (ذات مركز استشاري خاص)

الشراكة من أجل تحقيق العدالة العالمية (ذو مركز استشاري خاص)

مؤسسة الإرساليات السالزية (ذات مركز استشاري خاص)

* صدر بدون تحرير رسمي.

اتحاد راهبات المحبة (ذو مركز استشاري خاص)

جمعية راهبات نوتردام دي نامور (ذات مركز استشاري خاص)

جمعية الإرساليات الطبية الكاثوليكية (ذات مركز استشاري خاص)

الرابطة الدولية لأخوات المحبة (ذات مركز استشاري خاص)

مشروع تانديم – شبكة تقارير الأمم المتحدة عن المرأة (ذات مركز استشاري خاص)

معبد التفاهم (ذو مركز استشاري خاص)

لجنة الولايات المتحدة لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (ذات مركز استشاري خاص)

الاتحاد النسائي الدولي للسلام العالمي (ذو مركز استشاري عام)

الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الأوكرانية (ذو مركز استشاري خاص)

نحن المنظمات غير الحكومية التي تعمل على تحقيق المساواة بين الجنسين، نؤكد ضرورة المشاركة المتساوية للنساء والرجال في عمليات صنع القرار على جميع المستويات، وتقاسم المسؤوليات على قدم المساواة بين المرأة والرجل. ونعتقد أن من الأهمية بمكان أن ندرك أن العنف الجنسي، بما فيه الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، هو عائق كبير أمام تحقيق المساواة بين الجنسين في عملية صنع القرار. وعلاوة على ذلك، فإن النساء والفتيات تتحملن في إطار القوانين والسياسات الحالية في العديد من البلدان عبء مسؤولية الوقاية من انتشار فيروس نقص المناعة البشرية، على الرغم من ضعف قدرتهن على البت بشأن ما إن كن سيدخلن في علاقات جنسية أم لا ومتى ومع من.

ويُعد العنف الجنسي أحد العوامل الرئيسية في انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بين النساء والفتيات. وقد حدد برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، عدم المساواة بين الجنسين باعتباره جوهر قضية انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بسرعة بين النساء والفتيات، مشيرين إلى عدم قدرتهن على التحكم في أجسادهن وحياتهن. ويحد هذا الواقع من إمكانية تحقيق سواء المساواة في تقاسم المسؤوليات بين المرأة والرجل، أو مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في صنع القرار. وكشفت دراسات عديدة بشأن العنف ضد المرأة عن أن الآثار النفسية المترتبة على الاعتداء الجنسي قد تجعل المرأة في حالة من الخوف والعجز الدائمين، وتغرس فيها شعورا بأن حياتها لا قيمة لها ولا معنى. وهذه الحالة لا تساعدها على أن تصبح شريكا على قدم المساواة في عملية صنع

القرار على أي مستوى. ورغم أن هذا العنف يلحق ضررا بالغا في أي سن، فإن له أثرا سيئا على نحو خاص عندما يحدث في سن مبكرة. ووفقا لمنظمة الصحة العالمية، تعاني النساء اللواتي تعرضن للإيذاء البدني أو الجنسي في مرحلة الطفولة أو البلوغ من مشاكل صحية جسدية ونفسية أكثر من غيرهن، كما أن احتمال تعرضهن لمزيد من التصرفات التي تهدد صحتهم يزيد عن النساء اللواتي لم يتعرضن لسوء المعاملة. ويبدو أن حوادث سوء المعاملة المتعددة على مر الزمن تحدث آثارا تراكمية، مما يزيد العواقب الصحية على الضحية. وليس هناك أي مكان تبدو فيه هذه الظاهرة أكثر وضوحا مما عليه الحال في الاشتغال بالجنس، حسب ما جرى توثيقه على نطاق واسع بشهادات النساء والفتيات اللائي نجون من ممارسة البغاء.

ويتزايد هذا الحاجز الذي يعوق كفالة المساواة للمرأة بتقنين البغاء، مما يزيد من حدة تعرض النساء والفتيات لانتهاك جنسي واسع النطاق من خلال زيادة الطلب على النساء والفتيات المشتغلات بالبغاء، وبالتالي يزيد الاتجار بالجنس. وهذا مثال لبعض السياسات الاقتصادية التي اتُبعت خلال العقد الماضي، والتي أدت إلى إعطاء الأولوية للربح على حساب حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين. وتمنح هذه السياسات الرجال الإذن المعنوي والاجتماعي بممارسة استغلال النساء والفتيات المشتغلات بالبغاء. وبدلا من الاعتراف بمهارات المرأة وإسهامها في المجتمع، فإن تقنين البغاء والمواد الإباحية يجعلهما من الناحية الفعلية من الأمور الطبيعية. ولا تدرك سياسات التقنين انعدام القدرة التفاوضية لدى النساء والفتيات المشتغلات بالبغاء، فضلا عن العنف المتأصل في البغاء، مما يزيد من تعرض المرأة للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

يُكذب حل ''الجنس الآمن'' من خلال استخدام الواقي الذكري في حالة النساء والفتيات المشتغلات بالبغاء ديناميات السلطة المتأصلة في الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية[1]. وتجدر ملاحظة أن النساء المشتغلات بالبغاء هن اللائي يُطلب منهن الخضوع للفحص بشأن الأمراض المنقولة جنسيا، في حين أنه لا يوجد أحد على الإطلاق يرى أنه يجب على المشترين الخضوع لهذه الفحوص، على الرغم من أن المشترين، سواء في البغاء القانوني أو غير القانوني، كثيرا ما يطلبون ممارسة الجنس دون الواقي الذكري ويغتصبون النساء اللائي يقاومن ذلك. وتُستبدل بسهولة النساء والفتيات اللائي تظهر لديهن نتيجة إيجابية في الفحص بشأن الأمراض المنقولة جنسيا، من أجل تلبية الطلب، فتستمر الحلقة

(١) انظر Melissa Farley, *Bad for the Body, Bad for the Heart: Prostitution Harms Women Even if Legalized or Decriminalized*، ١٠ العنف ضد المرأة ١٠٨٧-١١٢٥ (٢٠٠٤).

المفرغة من الاستغلال. وباعتبار المرأة أو الفتاة التي تُستغل جنسيا سلعة في معاملة بين العميل والقواد ، فإنها تضطر في المعتاد إلى الإذعان لمطالب العملاء، بما فيها من ممارسات جنسية خطرة. وثمن المقاومة هو العنف في كثير من الأحيان. في الواقع ، تشير البحوث إلى أن غالبية النساء والفتيات في حالات الاستغلال الجنسي تتعرضن لمستويات عالية من العنف من جانب كل من المشترين والقوادين، وليست لهن سيطرة تذكر على حقوقهن الأساسية في السلامة الجسدية. وكشفت دراسة استقصائية شملت ٨٥٤ من العاملات بالبغاء في تسعة بلدان (ألمانيا وتايلند وتركيا وجنوب أفريقيا وزامبيا وكندا وكولومبيا والمكسيك والولايات المتحدة) أن ٧١ في المائة منهن تعرضن لاعتداءات جسدية أثناء العمل بالبغاء، وأبلغ ٦٢ في المائة منهن عن حالات اغتصاب أثناء العمل بالبغاء[٢].

وللأسف، فإن صناعة الجنس حاولت أن تخفي واقع الاستغلال الجنسي لإغراض تجارية من خلال الإشارة إلى النساء والفتيات المشتغلات بالبغاء بعبارة ''العاملات في مجال الجنس'' وهي عبارة خطيرة ومضللة. وهذه المصطلحات تترك للرجال ما يسمى بالحق في أن يستغلوا النساء جنسيا دون التصدي له. وهي تتجاهل أهم عامل في إذكاء انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من خلال صناعة الجنس التجاري – وهو طلب الرجال على النساء والفتيات المشتغلات بالبغاء. ومن أجل تحقيق المساواة بين الجنسين والمشاركة على قدم المساواة في صنع القرار، يجب أن يعالج جانب الطلب على البغاء ويجب الحد منه من خلال تجريم وملاحقة المتاجرين والقوادين والمشترين. وهذا أمر بالغ الأهمية حيث إن الطلب العالمي قد أذكى الاتجار بالنساء والفتيات من أجل الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية.

ويحتج البعض بأن تقنين البغاء هو تعبير عن الحق المفترض للمرأة أو الفتاة في ''اختيار'' ممارسة البغاء – وبذلك يكون تعبيرا عن قدرتها على المشاركة على قدم المساواة في عملية صنع القرار. بيد أن هذه الحجج تتجاهل الظروف الاجتماعية التي تدفع النساء والفتيات إلى التعرض للاستغلال الجنسي التجاري، وتتمسك بالقوالب النمطية الجنسانية، وتقبل انتهاكات حقوق الإنسان الأساسية كأمر ''لا مفر منه''. ويجب أن تركز التدابير الوقائية على تزويد النساء والفتيات ببدائل مجدية لا تعرّضهن للاستغلال الجنسي لأغراض تجارية. وبدلا من ذلك، تواجه النساء والفتيات المشتغلات بالبغاء عقبات كبيرة عند

---

(٢) انظر Melissa Farley, *Prostitution in nine countries: Update on violence and posttraumatic stress disorder* (٢٠٠٣)؛ وانظر أيضا Janice G. Raymond, Jean D'Cunha, Siti Ruhaini Dzuhayatin, H. Patricia Hynes, Zoraida Ramirez Rodriguez, & Aida Santos, *A Comparative Study of Women Trafficked in the Migration Process: Patterns, Profiles and Health Consequences of Sexual Exploitation in Five Countries (Indonesia, the Philippines, Thailand, Venezuela and the United States* (٢٠٠٢).

محاولتهن الخروج من صناعة الجنس. ويجب على الحكومات أن تنشئ خدمات شاملة متخصصة لمساعدتهن على تغيير حياتهن.

ويتجاوز الأثر الخبيث الذي تتعرض له النساء والفتيات نتيجة تطبيع البغاء وتقنينه الضرر الذي تتعرض له النساء والفتيات المشتغلات بالبغاء في الخطوط الأمامية لصناعة الجنس. إذ يُعوِّد البغاء الرجال والفتيان، من خلال تعزيز الإثارة الجنسية بشدة، على اعتبار النساء والفتيات في كل مجال من حياتهم أشياء تشترى وتستهلك، كما يعودهم على معاملتهن على هذا النحو. ولا تقتصر المعتقدات والمفاهيم الناجمة عن ذلك على ضحايا تجارة الجنس، ولكنها توجه ضد جميع الفتيات والنساء – الزوجات والصديقات، وزميلات العمل والموظفات، والمعارف من النساء، والنساء والفتيات اللائي يقابلونهم في الشارع. وتتعرض النساء اللائي تمشين في أحياء موبوءة بالبغاء للمضايقات باستمرار من المشترين، حتى عندما يكون وجودهن ليس له علاقة بتجارة الجنس. وعندما تكون المؤسسات التي تروج للدعارة قانونية، يتشجع الرجال على ارتيادها.

وقد وسعت صناعة الجنس نطاقها إلى جعل نوادي الجنس أماكن لعقد اجتماعات الأعمال التجارية أو الترفيه عن عملاء الشركات أو الضغط على المسؤولين الحكوميين. وليس من المرجح أن تشارك النساء في الاجتماعات التي تشمل فيها ''التسلية'' استغلال المرأة، وليس من المحتمل أن تلقى اللاتي تحضرن الاحترام المناسب من زملائهن الرجال الذين ينظرون في الوقت نفسه إلى المرأة كشيء أو سلعة. وهكذا خلقت صناعة الجنس ثقافة جديدة للرجال فقط من خلال سوء المعاملة الجماعية للنساء[٣]. ويشكل هذا الاتجاه عقبة أمام مشاركة المرأة على قدم المساواة في عملية صنع القرار في كل من القطاعين الخاص والعام. وبالتالي يُضعف البغاء المصرح به من الحكومة من إتاحة فرص المشاركة أمام جميع النساء.

وفي حين أن النساء والفتيات المشتغلات بالبغاء هن الأكثر تعرضا للأذى بصورة مباشرة وجسيمة بسبب قيام الحكومات بتقنين البغاء وإضفاء الشرعية عليه، فإن جميع النساء يعانين من زيادة انخفاض مكانتهن وعدم المساواة بين الجنسين بسبب الأنظمة المؤيدة للبغاء. وعندما ينظر الرجال إلى بعض النساء والفتيات باعتبارهن أشياء يمكن شراؤها وبيعها، فمن غير المرجح أن ينظروا للنساء الأخريات على قدم المساواة معهم في صنع القرار

(٣) انظر Mary Sullivan & Sheila Jeffreys, Legalising Prostitution is Not the Answer: The Example of Victoria, Australia (٢٠٠١).

وأن يتجنبوا الأدوار غير النمطية للجنسين في تقاسم المسؤوليات في المنزل أو في العمل أو في الحكومة.

**التوصيات**

نظرا إلى الآثار الشديدة والطويلة الأمد في كثير من الأحيان التي يحدثها الاستغلال الجنسي في المساواة بين الجنسين في صنع القرار وتقاسم المسؤوليات بين الرجل والمرأة، يجب على الحكومات والمجتمع المدني تنفيذ سياسات تعترف بأن الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية يحول دون تمكين المرأة من تحقيق المساواة بين الجنسين والمشاركة الكاملة في المجتمع. إن بيع وشراء أجساد النساء والفتيات الضعيفات والمهمشات من أجل تحقيق أرباح لصناعة عالمية يهيمن عليها الذكور، وتُعد إلى حد كبير إجرامية، يقوم على عدم المساواة بين الجنسين كما أنه يعمقه، لأنه ينتهك بشكل منتظم حقوق الإنسان المخولة للمرأة.

ونحث على اعتماد سياسات واتخاذ إجراءات في المجالات التالية:

- تنفيذ تدابير وقائية، مثل حملات التوعية العامة، تتصدى للمواقف والممارسات التي تتيح للجناة المحتملين التفوق والسيطرة وتؤدي إلى الاستغلال الجنسي؛
- وضع مناهج تعليمية تشجع المساواة بين الجنسين في العلاقات من خلال زيادة الوعي بأضرار القوالب النمطية عن الجنسين، والاستغلال الجنسي، واعتبار النساء والفتيات أشياء لا قيمة لها؛
- زيادة الدعم والخدمات المقدمين للناجين من الاتجار بالبشر والبغاء؛
- تعزيز قوانين فعالة ترمي إلى مكافحة الاتجار بالبشر والبغاء، وما يتصل بهما من أشكال الاستغلال الجنسي، بما في ذلك أحكام تجرم الطلب على الاتجار بالبشر والبغاء، بناء على مبادئ المساواة بين الجنسين؛
- وضع برامج تدريبية للهيئات الحكومية، مثل هيئات إنفاذ القانون على أساس مبادئ المساواة بين الجنسين، تعتبر الجناة، بمن فيهم المتاجرون والقوادون والمشترون هم المسؤولين، بدلا من تجريم الضحايا؛
- تحريك ملاحقات قضائية قوية وفعالة إزاء مرتكبي العنف ضد المرأة، بمن فيهم المشترون والبائعون لخدمات النساء والفتيات المشتغلات بالبغاء وممارسات الاستغلال الجنسي المتصلة به؛

- رفض السياسات الحكومية التي تشجع البغاء، سواء من خلال تقنين صناعة الجنس أو عدم تجريمها؛
- التصديق على اتفاقية قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير (''اتفاقية عام ١٩٤٩''')، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والبروتوكول الملحق بها لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وتنفيذ تلك الاتفاقيات.